S/2024/274

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.: General
28 March 2024
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 28 آذار/مارس 2024 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل طيه التقرير السادس والعشرين المقدَّم من مكتب أمين المظالم للجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، عملا بالفقرة 21 (ج) من المرفق الثاني من قرار مجلس الأمن 2610 (2021) التي تنص على أن يقدم أمين المظالم إلى المجلس تقارير نصف سنوية تتضمن موجزاً لأنشطته. ويبيّن التقرير الأنشطة المضطلع بها منذ صدور التقرير السابق، ويغطي الفترة من 12 أيلول/سبتمبر 2023 إلى 28 آذار/مارس 2024.

وأرجو ممتناً توجيه انتباه أعضاء مجلس الأمن إلى هذه الرسالة والتقرير ومرفقه* وإصدارها باعتبارها وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) ريتشارد **مالانجوم**
أمين المظالم للجنة مجلس الأمن العاملة بموجب
القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015)
بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)
وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات

* يعمَّم باللغة التي قُدّم بها فقط.

24-06046 (A) 150424 220424

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير مكتب أمين المظالم المقدم عملا بقرار مجلس الأمن 2610 (2021)

أولا - معلومات أساسية

1 - يقدِّم هذا التقريرُ معلومات مستوفاة عن الأنشطة التي اضطلع بها مكتب أمين المظالم منذ صدور التقرير الخامس والعشرين المقدَّم من المكتب إلى مجلس الأمن في 12 أيلول/سبتمبر 2023 (S/2023/662).

ثانيا - الأنشطة المتصلة بطلبات الرفع من قائمة الجزاءات

ألف - لمحة عامة

2 - تعلقت الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الممتدة من 12 أيلول/سبتمبر 2023 إلى 28 آذار/مارس 2024، بطلبات قدمها أفراد لرفع أسمائهم من قائمة الجزاءات.

3 - وفي سياق دراسة الحالات الفردية، تواصَل أمين المظالم مع أعضاء لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وكذلك مع الدول الأعضاء المعنية، ومع مقدِّمي الالتماسات ومستشاريهم القانونيين. وعلاوة على ذلك، أجرى أمين المظالم بحوثاً مستقلة ومقابلات مع مختلف الخبراء وغيرهم من المحاورين بشأن المسائل ذات الصلة بالقضايا الجارية.

باء - طلبات رفع الأسماء من قائمة الجزاءات

4 - قبل أمين المظالم أربعة التماسات منذ صدور التقرير السابق. وكان ثلاثة منها التماساتٌ جديدة، وقُدم التماسٌ واحد خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق إلا أنه لم يكن من الممكن قبوله في ذلك الوقت لعدم استيفائه جميع العناصر المطلوبة لدى تقديم الطلب.

5 - وقبِل المكتب منذ إنشائه حتى 28 آذار/مارس 2024، ما مجموعه 111 التماسا لرفع الأسماء من قائمة الجزاءات تتضمن طلبات مقدَّمة إما من أفراد وإما من كيانات وإما من الأفراد والكيانات معا. وأثناء النظر في كل التماس، تظل جميع الأسماء مشمولة بالسرية، ما لم يطلب مقدم الالتماس خلاف ذلك. وفي حالة رفض الالتماس أو سحبه، لا يُكشف عن اسم مقدم الالتماس في أي مرحلة من المراحل.

6 - وفي أثناء فترة التقرير، قدم أمين المظالم تقريرا شاملا واحدا لتنظر فيه اللجنة. ولم يعرض أمام أنظار اللجنة أي تقارير شاملة. وفي أثناء الفترة ذاتها، لم يُرفع اسم أي شخص من قائمة الجزاءات التي تفرضها اللجنة أو يُبقَ عليه فيها عقب استعراض أمين المظالم وتوصيته.

7 - وقد أنجز المكتب منذ إنشائه ما مجموعه 106 قضايا قُدِّمت في 103 منها تقارير شاملة إلى اللجنة[1]، عملا بالفقرة 8 من المرفق الثاني من قرار مجلس الأمن 2610 (2021) والفقرة المناظرة لها من القرارات السابقة. وبلغ عدد القضايا التي جُهّزت بصورة تامة من خلال إجراءات أمين المظالم 100 قضية، وأفضى ذلك إلى صدور قرارات عن اللجنة بشأنها.

8 - ومن بين مجموع القضايا الـ 100 المذكورة التي جرى تجهيزها بصورة كاملة من خلال إجراءات أمين المظالم، بلغ عدد الطلبات التي حظيت بالقبول برفع أسماء أصحابها من القائمة 70 طلبا، وبلغ عدد الطلبات التي رفضت 30 طلبا. ونتيجة للالتماسات الـ 70 التي قُبلت، رُفعت أسماء 65 فرداً و 28 كياناً من القائمة، وحُذف اسم كيان واحد لأنه كان أصلا مدرجاً في القائمة تحت اسم آخر. وإضافة إلى ذلك، رفعت اللجنة أسماء أربعة أفراد من القائمة قبل اكتمال إجراءات أمين المظالم، وسُحب التماس واحد بعد تقديم التقرير الشامل. ويمكن العثور في الموقع الشبكي للمكتب[2] على وصف للحالة التي توجد عليها القضايا بجميعها. أما تبيان المرحلة التي بلغها النظر في أحدث القضايا فيرد في مرفق هذا التقرير.

9 - وكل قضية من القضايا الستّ التي لم يُبتّ فيها بعدُ رفعَها فردٌ. وحتى الآن، هناك 102 قضايا من أصل 111 قضية قدم فيها الطلبات أشخاص بمفردهم. وهناك قضيتان قدم فيهما الطلب فردٌ واحد مع كيان واحد أو أكثر، وست قضايا قَدمت طلباتِها كياناتٌ بمفردها. وفي 64 قضية من القضايا الـ 111، تلقى مقدمو الالتماسات مساعدة من مستشار قانوني.

10 - واتصل المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير بالممثلين القانونيين لثلاثة أفراد مدرجين في قائمة الجزاءات أعربوا عن اهتمامهم بتقديم التماسات لرفع أسمائهم من القائمة ولكنهم لم يفعلوا ذلك بعدُ.

جيم - جمع المعلومات من الدول

11 - يوجه أمين المظالم، في كل حالة ورد فيها التماس عليه، دعوة إلى الدول المعنية لتقديم معلومات موضوعية، مشفوعة بما يدعمها من مستندات ثبوتية، حيثما كان ذلك ممكنا.

12 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أرسل أمين المظالم 37 طلبا للحصول على معلومات موضوعية إلى الدول الأعضاء في ست قضايا خلال مختلف الأطوار المتعلقة بإجراءات كل منها. ومن بين الطلبات الـ 37، كان 29 منها متعلقا بالقضايا المقبولة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

13 - واجتمع أمين المظالم في نيويورك بممثلي الدول الأعضاء لمناقشة القضايا التي لم يُبت فيها بعد، وطلبات الحصول على معلومات، وأسئلة المتابعة التي أثيرت خلال فترة جمع المعلومات. وناقش أيضا أهمية تلقي المعلومات الموضوعية والمستندات الثبوتية مباشرة من سلطات الدولة أثناء زيارته للدولة التي يقيم فيها صاحب الالتماس، استعدادا للمقابلة التي يجريها معه.

---

(1) يتضمن هذا العدد قضية واحدة أُنجزت في عام 2011 سحب فيها مقدم الالتماس طلب رفع اسمه من القائمة بعد أن كانت أمينة المظالم آنذاك قدّمت تقريرها الشامل إلى اللجنة وعرضته عليها. ويتضمن أيضا قضية واحدة أُنجزت في عام 2013 قررت فيها اللجنة رفع اسم مقدم الالتماس من القائمة بعد أن قدمت أمينة المظالم آنذاك تقريرها الشامل إلى اللجنة ولكن قبل أن تعرضه عليها. وأخيرا، لا يتضمن هذا العدد ثلاث قضايا إضافية أصبحت فيها حجج أمين المظالم غير ذات موضوع بعد صدور قرار من اللجنة برفع أسماء مقدمي الالتماسات من القائمة قبل أن يقدم أمين المظالم تقريره الشامل.

(2) انظر www.un.org/securitycouncil/sc/ombudsperson/status-of-cases.

14 - ومن بين القضايا الست التي لم يبت فيها بعد، توجد قضيتان في طور الحوار، وثلاثٌ في طور جمع المعلومات، أما القضية السادسة فإن التقرير الشامل الذي أعد بشأنها معروض حاليا على اللجنة لتنظر فيه.

15 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى أمين المظالم 21 تقريرا من الدول الأعضاء تضمنت معلومات استجابة لطلباته من أجل الحصول على معلومات. وقدم بعض الدول أكثر من رد واحد ضمنته معلومات. وأعرب ما مجموعه 11 دولة عن رأيها فيما يعنيها من طلبات رفع الأسماء من القائمة وهي الطلبات التي دعا أمين المظالم تلك الدول إلى تقديم معلومات بشأنها، وأشار 8 دول أعضاء في ردها على أمين المظالم إلى أنه ليس لديها معلومات تقدمها إليه. وفي القضية التي أنجزت في خلال فترة التقرير، لم يقدم خمس دول ردا على طلب المكتب إطلاقا. وفي القضايا التي لم يبت فيها بعد، لم يصل حتى الآن ردٌّ من 18 دولة عضوا.

16 - وخلال الفترة نفسها، طلب أمين المظالم إلى سبع من الدول صاحبة اقتراح الإدراج في القائمة تقديم معلومات ذات صلة بالقضايا، ورد منها على طلبه خمسٌ. وتباينت الردود المقدمة بين التي اكتفت بذكر موقف معين وبين التي قدمت معلومات موضوعية مفصلة فيما يتعلق بالقضايا المعروضة. وفي أربع قضايا، قدم أربع من الدول صاحبة اقتراح الإدراج في القائمة معلومات ذات صلة بها.

17 - وردا على طلب قدمه أمين المظالم في خلال فترة التقرير، أعربت اثنتان من الدول الثلاث صاحبة اقتراح الإدراج في القائمة عن اعتراضهما في قضيتين اثنتين على طلبي رفع الاسم المتعلقين بهما. ونتيجة لذلك، لم تسنح الفرصة لأمين المظالم لتقصير فترة جمع المعلومات في تلك القضايا التي لم يُبتّ فيها بعدُ، عملا بالفقرة 3 من المرفق الثاني للقرار 2610 (2021).

18 - وخلال طور الحوار في قضيتين، سافر أمين المظالم إلى دولة جنسية مقدم الالتماس وإقامته واجتمع بالسلطات للحصول على معلومات.

دال - الحوار مع مقدِّمي الالتماسات

19 - تحاور أمين المظالم والمكتب مع مقدِّمي الالتماسات وممثليهم القانونيين، بوسائل شملت المراسلات الخطية والاجتماعات المعقودة بواسطة الفيديو وبالحضور الشخصي.

20 - وخلال فترة الحوار في قضيتين، سافر أمين المظالم إلى دولة جنسية صاحب الالتماس وإقامته لإجراء مقابلة شخصية مستفيضة والاجتماع بمحاورين آخرين ذوي صلة من أجل جمع المعلومات و/أو التحقق منها وتعميق المعرفة بالقضية.

هاء - الاطلاع على المعلومات المحجوبة أو المحاطة بالسرية

21 - أبرم مكتب أمين المظالم حتى الآن 22 اتفاقاً أو ترتيباً يتعلق بإمكانية الاطلاع على المعلومات المحجوبة[3] وترتيباً واحداً على أساس كل حالة على حدة.

(3) يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات في الصفحة الشبكية ذات الصلة من الموقع الشبكي لمكتب أمين المظالم (انظر www.un.org/securitycouncil/ombudsperson/classified_information).

22 - وواصل أمين المظالم جهود الدعوة لدى الدول الأعضاء من أجل توقيع ترتيب بما يرسي الأساس لإطلاع أمين المظالم على المعلومات المحجوبة أو التي لم تعد محجوبة أو محاطة بالسرية. وقد نوقشت قيمة ترتيبات تبادل المعلومات على وجه التحديد مع الأطراف غير الأعضاء في اللجنة المعنيين بالقضايا غير المحسومة ومع الأعضاء غير الدائمين الجدد في مجلس الأمن.

ثالثا - موجز الأنشطة المتصلة بتطوير مكتب أمين المظالم

ألف - لمحة عامة

23 - أكمل أمين المظالم خلال الفترة المشمولة بالتقرير سلسلة من الاجتماعات الثنائية مع جميع أعضاء اللجنة، بما في ذلك الأعضاء غير الدائمين الجدد.

24 - وفي 15 أيلول/سبتمبر، اجتمع أمين المظالم بأمين مظالم سابق لمناقشة لديها من أفكار وآراء فيما يتعلق بمهام المكتب وولايته في الفترة التي كانت تتولى مسؤوليته.

25 - وفي 4 تشرين الأول/أكتوبر، أجرى المكتب تبادلا للآراء مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لتقديم معلومات عن الولاية وبحث إمكانية تبادل المعارف والمشاركة في اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، ولا سيما في إطار الأفرقة العاملة المعنية بالمسائل ذات الصلة بمراعاة الأصول القانونية وحقوق الإنسان.

26 - وفي 17 تشرين الأول/أكتوبر، عقد المكتب اجتماعا مع المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، لتبادل المعارف فيما يتعلق بتنفيذ الجزاءات من منظور حقوق الإنسان والتحديات المقبلة.

27 - وفي 18 تشرين الأول/أكتوبر، عقد المكتب اجتماعا مع المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، لتبادل المعارف بشأن ولاية كل منهما والتحديات المقبلة.

28 - وفي 23 تشرين الأول/أكتوبر، اجتمع أمين المظالم بالمدير العام لمديرية القانون الدولي العام بوزارة الخارجية الاتحادية في سويسرا لمناقشة ولاية المكتب والسبل الممكنة للمضي قدما.

29 - وفي 24 تشرين الأول/أكتوبر، قدم المكتب إحاطة للفريق الدولي المعني بالأزمات عن عمل المكتب. وعقد المكتب بعد ذلك اجتماع متابعة مع الفريق ومركز الحوار في المجالات الإنسانية في 4 كانون الأول/ديسمبر لمناقشة المسائل المتصلة بالعمل في المستقبل.

30 - وفي 30 تشرين الأول/أكتوبر، اجتمع أمين المظالم مع المستشار القانوني الرئيسي للمفوضية الأوروبية لمناقشة موضوع الجزاءات وولاية المكتب، بما في ذلك التحديات الراهنة التي تواجهها، ولا سيما فيما يتعلق بالاستقلالية.

31 - وفي 16 تشرين الثاني/نوفمبر، عقد أمين المظالم اجتماعا مع المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، نوقش خلاله العمل والتكامل بين ولاية كل من مكتبيهما.

32 - وفي 3 كانون الأول/ديسمبر، شارك أمين المظالم في التدريب الداخلي المتعلق بالجزاءات لأعضاء مجلس الأمن الجدد، الذي نظمه فرع الهيئات الفرعية التابع لشعبة شؤون مجلس الأمن. وقدم عرضا عن ولاية أمين المظالم.

33 - وفي كانون الثاني/يناير 2024، سافر أمين المظالم إلى سنغافورة للتحدث عن موضوع الجزاءات وعن ولايته في سياق برنامج "كرسي جونز داي للأساتذة الزائرين المتخصصين في سيادة القانون في آسيا" بمركز الدراسات القانونية الآسيوية في كلية الحقوق بجامعة سنغافورة الوطنية ومؤسسة جونز داي.

34 - وفي 15 كانون الثاني/يناير، اجتمع أمين المظالم مع نائب المدير العام المعني بالمنظمات الدولية في مديرية وزارة خارجية سنغافورة لتسليط الضوء على عمل المكتب وإذكاء وعي المشاركين في تنفيذ الجزاءات داخل منطقة رابطة أمم جنوب شرق آسيا بوجود المكتب وولايته.

35 - وفي اجتماع عقده في 16 كانون الثاني/يناير مع جمعية القانون في سنغافورة، ناقش أمين المظالم مع الرابطة الأخوية القانونية في سنغافورة مدى معرفتها بالمكتب والحاجة إلى محامين يعملون للصالح العام من منطقة رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

36 - وفي 18 كانون الثاني/يناير، ألقى أمين المظالم محاضرة عامة بعنوان "الجزاءات الدولية وسيادة القانون" في محكمة وي تشونغ جين الصورية في سنغافورة. وحضر المناسبة رئيس قضاة سنغافورة بمثابة ضيف شرف، كما حضرها قضاة وأساتذة في القانون ومحاضرون وطلاب القانون وممارسون قانونيون وأعضاء من المنظمات غير الحكومية في سنغافورة.

37 - وفي 19 كانون الثاني/يناير، أجريت مناقشة مع أمين المظالم وأساتذة القانون والمحاضرين وطلاب القانون والممارسين القانونيين وأخصائيي وسائل التواصل الاجتماعي حول طائفة من الموضوعات تشمل الإنجازات الدستورية والتنمية في ماليزيا في سياق حقوق الإنسان ومراعاة الأصول القانونية، وقد نشرت تلك المناقشة في شكل تسجيل صوتي يمكن الاستماع إليه على الإنترنت.

38 - وفي 2 شباط/فبراير، التقى أمين المظالم بنقيب وأعضاء مجلس نقابة المحامين الماليزية في كوالالمبور، ماليزيا، وناقش، في جملة أمور، إمكانية قيام محامين ماليزيين بتقديم المساعدة القانونية مجانا للمشمولين بنظام الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة. وناقش أمين المظالم أيضا فكرة أن تنظم النقابة حلقة عمل بشأن الجزاءات الدولية وتنفيذها، بما في ذلك بشأن المكتب، لتوعية أعضاء النقابة ووكالات الإنفاذ في ماليزيا ودول رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

39 - وفي 13 آذار/مارس، ناقش أمين المظالم عمل المكتب والتحديات التي تواجه نظم الجزاءات التي وضعتها الأمم المتحدة مع رئيس الفريق العامل المعني بالجزاءات في ليختنشتاين.

باء - التواصل مع فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات

40 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اجتمع أمين المظالم وموظفو المكتب مع فرادى أعضاء فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات لمناقشة ما لم يُبت فيه بعد من طلبات رفع الأسماء من قائمة الجزاءات. وخلال اجتماع عقد في 4 تشرين الأول/أكتوبر 2023 بشأن التعاون العام بين المكتب وفريق الرصد، أشار أمين المظالم إلى أن التقارير المقدمة من الفريق تختلف كما ونوعا بحسب الحالات. ويرحب أمين المظالم بالأفكار والمقترحات التي يمكن أن يقدمها خبراء فريق الرصد لزيادة المعلومات الموضوعية المتصلة بالتماسات رفع

الأسماء من قائمة الجزاءات وإثراء تلك المعلومات. وناقش أمين المظالم، بالإضافة إلى ذلك، موضوع تعزيز التواصل مع فريق الرصد فيما يتعلق بإمكانية تبادل المعلومات الأساسية والمعلومات الظرفية غير ذات الصلة بأفراد محددين من مقدمي الالتماسات، وأعرب عن ترحيبه بإجراء ذلك التواصل.

41 - ويكرر أمين المظالم تأكيد التوصية الواردة في تقريره الخامس والعشرين (S/2023/662) بأنه نظرا لأن التقارير الشاملة لأمين المظالم تستند إلى تحليل شامل لكل قضية، بما في ذلك تقييم الموجز السردي لأسباب الإدراج في القائمة في كل إجراء، من الضروري استخدام هذا التقييم للنظر في المعلومات المستجدة للموجز السردي لأسباب إدراج مقدمي الالتماسات في حالات الإدراج القائمة، خاصة في الحالات التي يتقرر فيها الإبقاء على الإدراج، مع مراعاة الفقرتين 57 و 58 من القرار 2610 (2021). ويتسم هذا النهج بأهمية حاسمة من منظور الإنصاف، لا سيما بالنسبة إلى مقدمي الالتماسات الذين يقدمون طلبات مكررة لرفع أسمائهم من القائمة.

جيم - الاتصال بالدول والمنظمات الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية

42 - واصل المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير التواصل مع الدول الأعضاء، وبخاصة أعضاء اللجنة والدول الأعضاء المعنية بالتماسات رفع الأسماء من القائمة التي لم يُبت فيها بعدُ. وواصل أمين المظالم مناقشاته مع أعضاء اللجنة بشأن التعاون بين الدول الأعضاء ومكتبه. وعقد أيضا اجتماعات ثنائية مع الأعضاء الخمسة غير الدائمين الجدد في مجلس الأمن قبل بدء عضويتهم في المجلس لمناقشة مهام المكتب ومسؤولياته في جوانبها المتعلقة باللجنة. وأجرى أمين المظالم، زيادة على ذلك، اتصالات مع الدول الأعضاء لمناقشة ولايته بصورة أعم وأهميتها فيما يتعلق بمشروعية الجزاءات التي يفرضها المجلس.

43 - وتواصل المكتب مع وكالات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها (بما في ذلك مكتب مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وإدارة شؤون السلامة والأمن، والمنسقون المقيمون والمكاتب التابعة لهم، وإدارة التواصل العالمي والمقررون الخاصون)، ومع عدد من الخبراء المستقلين وممثلي أجهزة إنفاذ القانون، والممارسين القانونيين، وخبراء مكافحة الإرهاب، والخبراء القانونيين الدوليين، والأكاديميين، والمتخصصين في القانون الدولي وقانون حقوق الإنسان.

دال - أساليب العملِ والبحوثُ

44 - كما حدث في السابق، شملت دراسة الحالات الفردية خلال الفترة المشمولة بالتقرير إجراء بحوث مستفيضة في المصادر المفتوحة والتواصل مع شتى المحاورين والخبراء، من الدول الأعضاء وغيرها، وذلك لجمع وتحليل المعلومات ذات الصلة بطلبات الرفع من قائمة الجزاءات.

45 - واستحدث المكتب أداة بحث جديدة بالتنسيق مع مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتعزيز قدرته في مجال البحث. وهذه الأدوات ضرورية نظرا لزيادة تعقيد جمع المعلومات، ولا سيما في ضوء زيادة الترابط بين القضايا المنجزة والقضايا الجديدة وازدياد عدد الطلبات المكررة.

هاء - الموقع الشبكي

46 - واصل المكتب تنقيح موقعه الشبكي وتحديثه خلال الفترة المشمولة بالتقرير[4].

47 - وحدَّث المكتب الصفحة الخاصة بالبيانات المعروضة على موقعه الشبكي لتضمينها رابطا يحوي نص ملاحظات أمين المظالم التي أدلى بها في اجتماع عقدته اللجنة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، عقب الإحاطة التي قدمتها الأمانة العامة إلى اللجنة بشأن الدعم الذي تسديه للمكتب[5]. وأدرج المكتب أيضا رابطا يتضمن نص محاضرة عامة لأمين المظالم بعنوان "الجزاءات الدولية وسيادة القانون" في محكمة وي تشونغ جين الصورية في سنغافورة[6].

رابعا - أنشطة أخرى

التوعية

48 - أصدر المكتب كتيبا إعلاميا في إطار الجهود المنوطة به لشرح مهام المكتب وولايته وإجراءاته. ويهدف الكتيب إلى وصف الدور الفريد والحاسم للآلية في تعزيز مشروعية نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة. وسوف يتاح لمندوبي البعثات الدائمة للدول الأعضاء لدى الأمم المتحدة في نيويورك وسيوزع على دبلوماسيي الدول الأعضاء في أماكن أخرى. وعلاوة على ذلك، سيجري توزيع الكتيب على الجهات الأخرى صاحبة المصلحة ونشره على الموقع الشبكي للمكتب وإتاحته لمن يرغبون في معرفة المزيد من المعلومات عن المكتب.

49 - ويكتسي الكتيب وغيره من أنشطة التوعية أهمية فيما يتعلق بنشر معلومات بشأن اللجنة وولاية أمين المظالم. وتواصل أمين المظالم في عدة مناسبات خلال الفترة المشمولة بالتقرير مع كبار الأكاديميين وكذلك مع طلاب القانون الذين طلبوا معلومات عن ولاية المكتب وأثر الجزاءات عموما. وقدم معلومات متاحة لعامة الجمهور عن المكتب استجابة لتلك الطلبات، حسبما يكون مناسبا، ويشمل ذلك أعضاء مجلس الأمن الجدد.

خامسا - ملاحظات واستنتاجات

ألف - المسائل المؤسسية

50 - ما زالت مسألة عدم استقلال المكتب من الناحية المؤسسية قائمة بدون حل. فمنذ أن بدأ المكتب يزاول عمله في عام 2010، لم ينشأ ككيان مستقل تابع للأمم المتحدة ومن ثم لم يزاول عمله في استقلال

(4) متاح على الرابط التالي: www.un.org/securitycouncil/ombudsperson.

(5) انظر www.un.org/securitycouncil/sites/www.un.org.securitycouncil/files/2023.11.30_-_ombudsperson_remarks.pdf.

(6) انظر www.un.org/securitycouncil/sites/www.un.org.securitycouncil/files/lecture_18_jan_2024.pdf.

تام. ولا تزال المسائل والتوصيات المؤسسية التي أثارها جميع أمناء المظالم السابقين في التقارير نصف السنوية السابقة سارية[7].

51 - وحظيت هذه المسألة بالاهتمام خلال اجتماع عقدته اللجنة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر، قدمت الأمانة العامة خلاله إحاطة إلى اللجنة بشأن الإجراءات التي اتخذتها لتعزيز استقلالية المكتب، عملا بالفقرة 68 من القرار 2610 (2021). وسلطت الأمانة العامة الضوء على عدة من التدابير غير الرسمية التي اتخذت لتعزيز استقلالية المكتب منذ عام 2016. وأشار أمين المظالم، على وجه الخصوص، إلى أن الأمانة العامة التزمت في بيانها بأن الموظفين الذين يقدمون الدعم للمكتب "سيعتنون حصرا بالمسائل المتصلة بالمكتب، مع ضمان ألا ينطوي عملهم على إخلال باستقلاليته". ومع ذلك، فإن هذا الترتيب غير الرسمي وإن كان بوسعه أن يخفف من حدة المسائل العاجلة، إلا أنه لا يحل حقا المشاكل الهيكلية الأساسية. وكما أكد أمين المظالم خلال بيانه، فإن الترتيبات غير الرسمية القائمة حاليا تعتمد على حسن نية الموظفين الحاليين في الأمانة العامة، وبما أنها لا تقوم على أساس مؤسسي، فقد تخضع لإعادة النظر بعد التغييرات التي ستطرأ على قيادتها مستقبلا.

52 - وأتيحت لأمين المظالم فرصة لمخاطبة اللجنة في أثناء جلسة الإحاطة. وذكر أن تغيير مركز أمين المظالم وشروط خدمته أمر طال انتظاره. وسلط أمين المظالم الضوء في بيانه على المسائل المتطاولة العهد الناشئة عن الترتيبات التعاقدية والإدارية وترتيبات ملاك الموظفين، وهي تشمل أمورا من جملتها هيكل الموظفين الذين يدعمون المكتب وتسلسلهم الإداري، وانتفاء سلطة اتخاذ القرارات المتعلقة بالنفقات، ومدة ولاية شاغل المنصب والأمن الوظيفي، والمركز التعاقدي لأمين المظالم كخبير استشاري وشروط خدمته[8]. وشدد أمين المظالم أيضا على أهمية بحث التدابير اللازمة لضمان الاستمرارية في حال أصبح أمين المظالم فجأة عاجزا عن مزاولة مهامه، أو أثناء الفجوات التي تقع بين نهاية فترة ولاية أمين المظالم السابق وبداية فترة ولاية أمين المظالم الجديد.

53 - وقد أكد أمين المظالم في تقريره السابق "أهمية التصور القائل بأن المكتب مستقل عن أي تأثير تنفيذي محتمل. والحقيقة أن كون اللجنة ومكتب أمين المظالم تديرهما في الوقت الحالي شعبة شؤون مجلس الأمن ذاتها داخل إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، في حين أن مكتب أمين المظالم مكلفٌ بتقديم التوصيات إلى اللجنة بشكل مستقل، يمكن ويجوز أن يؤدي إلى تصور مفاده أن الإدارة واللجنة في وضع يسمح لهما بالتأثير على المكتب. ولذلك فإن إضفاء الطابع المؤسسي على استقلالية مكتب أمين المظالم أمرٌ بالغ الأهمية لدحض هذا التصور"[9].

54 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وُجه انتباه المكتب مرة أخرى، في سياق تنظيم أمور السفر، إلى أن السلطات في شتى الدول كثيرا ما لا تعترف بشهادة سفر أمين المظالم الصادرة عن الأمم المتحدة، وهذا ما قد تكون له آثار أمنية. وفي حين يسافر موظفو المكتب وهم يحملون جواز مرور خاصا بالأمم المتحدة،

(7) الفقرة 50 من S/2014/553: "ومن حيث المبدأ، لم يُنشأ مكتب منفصل، وتفتقد الترتيبات الإدارية السارية، وعلى الأخص ما يتصل منها بالميزانية والتوظيف وإدارة شؤون الموظفين واستخدام الموارد، إلى الخصائص البالغة الأهمية التي يتّسم بها العمل باستقلالية ذاتية، مع أن ذلك تحقق على مستوى الممارسة العملية".

(8) انظر الحاشية 5 للاطلاع على الرابط الذي يتيح الاطلاع على الملاحظات.

(9) الفقرة 48 من S/2023/662.

لا يحق لأمين المظالم الحصول على مثل ذلك الجواز بسبب وضعه التعاقدي كخبير استشاري. وفي سياق سفره حديثا، زودت الأمانة العامة أمين المظالم بـ "شهادة توظيف" إضافية لحملها مع شهادة السفر. والحاجة إلى اتخاذ مثل هذا الإجراء تزيد من تقويض أي مظهر من مظاهر استقلال المكتب وشاغله، ناهيك عن أي هالة من الكرامة أو الأهمية للمكتب.

55 - وبالنظر إلى اقتراب موعد تجديد الولاية، ومع مراعاة الحجج المسوقة أعلاه، يكرر أمين المظالم تأكيد اقتراحه الذي أعرب عنه خلال جلسة الإحاطة المعقودة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تعاود النظر في مسألة تغيير مركز أمين المظالم إلى مركز "مسؤول آخر غير مسؤولي الأمانة العامة"، ومنحه مزايا واستحقاقات مماثلة لما هو ممنوح للموظفين، وذلك يشمل سلطة إدارة شؤون الموظفين. ومن شأن هذا التغيير في المركز أن يسهم في حل المسائل التي طال أمدها فيما يتعلق باستقلالية المكتب، لأنه سيعطي أمين المظالم القدرة على إدارة المكتب باعتباره كيانا مستقلا[10]. ومن شأن هذا الترتيب، بالإضافة إلى ذلك، أن يوفر لأمين المظالم شروط خدمة محسنة، تشمل الحق في الحصول على جواز المرور الخاص بالأمم المتحدة. وسيُحافظ هذا الاقتراح على إجراءات التعيين الحالية لأمين المظالم، وستكون الآثار المترتبة على التغيير في المركز ضئيلة من حيث الكلفة.

باء - تبادل المعلومات من جانب الدول الأعضاء

56 - استمر أمين المظالم في التواصل مع الدول الأعضاء لمناقشة أهمية تلقي معلومات وجيهة ومحددة في الوقت المناسب بشأن طلبات رفع الأسماء من قائمة الجزاءات، في وقت لم تزل فيه صعوبة تلقي معلومات موضوعية من الدول أمرا قائما. وفي المناقشات التي جرت مع الدول الأعضاء، ركز أمين المظالم على أنواع المعلومات الوجيهة، ونوعية التقارير المقدمة من الدول الأعضاء، وأساليب التعامل مع مسألة السرية، وأهمية تقديم المعلومات في الوقت المناسب، والعواقب المحتملة لتأخر تقديم المعلومات أو محدوديتها أو انعدامها على ما يتعلق بها من إجراءات لم يكمل فيها المكتب نظره. وأكد أيضا أنه نظرا لأن مجلس الأمن، في قراره 2610 (2021)، قد حث جميع الدول الأعضاء على ضمان أن تكون اقتراحات إدراج الأسماء في قائمة الجزاءات قائمة على الأدلة، ينبغي للدول الأعضاء أن تتيح المعلومات التي يستند إليها الإدراج في أثناء إجراءات استعراض أمين المظالم لطلبات رفع الأسماء من القائمة.

57 - ويلاحظ أمين المظالم أنه هو والدول الأعضاء توصلوا، خلال الاجتماعات الثنائية، إلى فهم متبادل جيد للقرار في جزئه الذي يشير إلى مسؤولية الدول عن تقديم المعلومات موضوعية ذات صلة فيما يتعلق بما هو معروض على المكتب من قضايا لم يُبتَّ فيها بعد. غير أن المكتب، في الممارسة العملية، لا يتلقى بالضرورة ردودا من جميع الدول الأعضاء على طلبات أمين المظالم للحصول على معلومات، ويكون مضطرا إلى أن يتصل باستمرار بالدول الأعضاء للحصول على المعلومات. ولئن كان بعض الدول يقدم معلومات موضوعية شاملة فيما يتعلق بقضية ما، فإن دولا أخرى تلزم الصمت أو تكتفي بالتعبير عن موقفها فيما يتعلق بطلب من طلبات الرفع من القائمة. وينبغي للدول التي تعترض على طلب

(10) الفقرة 41 من S/2016/671 والفقرة 36 من S/2017/60. وقد اقتُرح على اللجنة في عام 2016 خيار توظيف أمين المظالم كمسؤول غير مسؤولي الأمانة العامة، إلا أنه لم يُتوصل إلى توافق في الآراء في ذلك الوقت.

قُدم لرفع اسم من القائمة أن تسوق أيضا أسباب اعتراضها. ومن ثم يغدو لدى أمين المظالم أساس لتقييم هذا الرأي قبل أن يقدم توصيته.

58 - ويشدد أمين المظالم على أن انعدام المعلومات لا يمكن أن يعتبر تلقائيا عاملا ضد مقدم الالتماس. ولا ينبغي أن يتأثر مقدم الالتماس سلبا لمجرد أن الدول الأعضاء لم تقدم معلومات. والواقع أن انعدام المعلومات يمكن تفسيره على أنه يعني عدم وجود معلومات تبرر الاحتفاظ باسم ما في القائمة. ويدعو أمين المظالم الدول صاحبة اقتراح الإدراج في القائمة على وجه الخصوص إلى تقديم المعلومات ذات الصلة بالقضية للدفاع عن طلب الإدراج الذي تقف وراءه، إذا كانت ترى الإبقاء على الاسم مدرجا في القائمة. وفي الوقت الحاضر، لا "تدافع" الدول التي اقترحت الإدراج عن طلبها الإبقاء عليه دفاعا كافيا بتقديم معلومات موضوعية يمكن لأمين المظالم أن ينظر فيها عند إعداد توصيته. ولاحظ أمين المظالم في بعض الحالات أن الدول صاحبة اقتراح الإدراج قد اتبعت نهج "عدم التدخل" وكثيرا ما تقدم معلومات موضوعية قليلة جدا فيما يتعلق بطلب رفع الاسم من القائمة. ويشدد أمين المظالم أيضا على أهمية قيام الدول بتزويده بما قد يكون في حوزتها من معلومات سواء كانت تدين صاحبة قضية بعينها أم تبرئه.

59 - ولا تزال المتطلبات المحددة المتعلقة باستعراض أمين المظالم للطلبات المكررة موضوعا للمناقشة مع الدول الأعضاء. ولا يمكن تشبيه تكرار طلب رفع اسم من القائمة بطلب استئناف قضية أمام محكمة جنائية. إذ لا يقبل أمين المظالم الطلب المكرر لرفع اسم من القائمة إلا إذا أدلى مقدمه بمعلومات إضافية وجيهة لم تؤخذ بعين الاعتبار في الطلب السابق. ويطلب المكتب لاحقا من الدول الأعضاء المعنية إطلاعه على معلومات حديثة بشأن القضية. وبما أن أي معلومات أدلى بها صاحب الالتماس بشأن ما قدمه سابقا من طلبات لرفع اسمه من القائمة ستؤخذ في الاعتبار، فإن ما يتسم بأهمية خاصة هو المواد التي تتوفر منذ الوقت الذي أدلى فيه صاحبة الالتماس بالمعلومات الإضافية أو التي تكون ذات صلة بها.

60 - لذا، يجدد أمين المظالم دعوته الدول الأعضاء إلى إعطاء الأولوية للمشاركة فيما يقوم به من إجراءات تتعلق بطلبات رفع الأسماء من القائمة. ويؤكد من جديد، على نحو ما لاحظه في تقريره السابق، أن المبادئ الأساسية للعدالة تقتضي أن يعرف مقدِّم الالتماس جوهر المعلومات التي تكمن وراء إدراجه في القائمة وأن يكون قادراً على الرد عليها[11].

جيم - القرار الجديد وتجديد الولاية

61 - تنتهي صلاحية قرار مجلس الأمن 2610 (2021) في 17 حزيران/يونيه 2024. وفي ضوء اقتراب موعد تجديد الولاية، يقترح أمين المظالم أدناه إدخال عدة تعديلات على القرار الحالي، بما في ذلك معالجة الأخطاء التقنية. ويعكس عدةٌ من هذه المقترحات الملاحظات التي أبديت في التقارير نصف السنوية السابقة. وسيواصل أمين المظالم الاتصال بالدول الأعضاء في الفترة السابقة لتجديد الولاية بشأن هذه المقترحات وغيرها من المقترحات الممكنة.

(11) الفقرة 35 من S/2023/662.

1 - تغيير مركز أمين المظالم لتعزيز استقلالية المكتب

62 - كما أشير في الفقرة 55 أعلاه، يقترح أمين المظالم تعديل الفقرة 68 من القرار لتشمل تغيير مركز أمين المظالم إلى مركز "مسؤول غير مسؤولي الأمانة العامة، بمنحه مزايا واستحقاقات مماثلة لما هو ممنوح منها للموظفين، ويشمل ذلك سلطة إدارة شؤون الموظفين. ومن شأن هذا التغيير في المركز أن يسهم في حل المسائل المتطاولة العهد فيما يتعلق باستقلالية المكتب وأن يمنح أمين المظالم القدرة على إدارة المكتب باعتباره كيانا مستقلا تابعا للفرع المعني بالأجهزة الفرعية لمجلس الأمن بشعبة شؤون مجلس الأمن.

2 - تغيير عبارة "موجز التحليل" الواردة في الفقرة 17 من المرفق الثاني إلى عبارة "التقرير الشامل المنقح"

63 - يشير أمين المظالم إلى أن المكتب، بالاشتراك مع اللجنة، أرسى في عام 2021 الممارسة المتمثلة في تزويد مقدم الالتماس بنسخة معمّاة من التقرير الشامل بدل الاقتصار على موجز التحليل الذي أجراه أمين المظالم، سواء في حالات الإبقاء على الأسماء أم رفعها من القائمة. وتعزز هذه الممارسة شفافية الإجراءات والإنصاف بالنسبة لمقدم الالتماس[12].

64 - ولتجسيد هذه الممارسة في القرار، يقترح أمين المظالم تعديل عبارة "موجز التحليل" الواردة في الفقرة 17 من المرفق الثاني للقرار 2610 (2021) لتصبح "التقرير الشامل المنقح".

3 - الإحالة التلقائية

65 - بغية تعزيز مراعاة الأصول القانونية وتخفيف الأثر الجماعي للجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة على أفراد أسر الأشخاص المدرجة أسماؤهم في القائمة، يقترح أمين المظالم أن يحال الاسم تلقائيا إلى المكتب لاستعراضه وفقا للإجراءات المبينة في المرفق الثاني للقرار، وذلك في غضون فترة معينة من بعد إضافته إلى قائمة الجزاءات. وكما هو الشأن في إطار الإجراءات القائمة، تستبعد الأسماء التي يستعرضها أمين المظالم من الاستعراض السنوي للجنة[13].

66 - وكبديل عن ذلك أو بالإضافة إليه، إذا لم تُبدِ، أثناء عملية الاستعراض السنوي، دولةُ الجنسية و/أو الإقامة اعتراضا على رفع اسم الشخص من القائمة، ينبغي إحالة القضية تلقائيا إلى أمين المظالم لاستعراضها، دون اشتراط أن يتقدم الشخص بطلب مباشرة إلى أمين المظالم. ومن شأن ذلك أن يسهم في تعزيز كفاءة الآلية وتجنب التأخير.

67 - ويقترح أمين المظالم إدراج صيغة بهذا المعنى في القرار الجديد.

4 - التعديلات الفنية

(أ) تسوية التناقض بين الفقرتين 13 و 14 من المرفق الثاني

68 - على نحو ما لوحظ في التقارير السابقة (S/2022/608 و S/2023/133 و S/2023/662)، ثمة تناقض متأصل في صياغة الفقرتين 13 و 14 من المرفق الثاني للقرار 2610 (2021)، اللتين تتعلقان

(12) الفقرات 59-62 من S/2023/133، والفقرات 49-51 من S/2023/662.

(13) الفقرات 40-42 من S/2023/662.

بتبادل التقارير الشاملة مع الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن التي شاركت في عملية استعراض رفع الاسم القائمة.

69 - فالفقرة 13 من المرفق الثاني تتضمن صياغة جديدة لم تكن قد وردت في القرارات السابقة. وتنص على أن يقدم أمين المظالم، عند الانتهاء من التقرير الشامل، نسخة منه إلى الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن التي شاركت في عملية استعراض رفع الأسماء من القائمة. وقد ثبت في عدة حالات أنه يستحيل على أمين المظالم أن يمتثل لهذا الحكم دون أن يخل بالفقرة 14 من المرفق الثاني، التي تنص على ألا يقدَّم التقرير الشامل إلا إلى دولة الجنسية والإقامة أو الدولة صاحبة اقتراح إدراج الاسم في القائمة بناء على طلبها وبموافقة اللجنة. ونظرا لاستحالة الامتثال لكلا الحكمين في آن واحد، درج أمين المظالم حتى الآن على اتباع النهج العملي، أي مواصلة الممارسة التي كانت قائمة قبل اتخاذ القرار 2610 (2010)[14].

70 - ويقترح أمين المظالم تسوية هذا التناقض في القرار المقبل، ويظل مستعدا لمناقشة الحلول الممكنة.

(ب) تغيير عبارة "تلقي" في الفقرة 63 بعبارة "تلقي واستعراض"

71 - لا يقتصر دور أمين المظالم على تلقي طلبات رفع الأسماء من القائمة بطريقة مستقلة ونزيهة. وإنما مهمته الرئيسية هي أن يستعرضها. ولذلك يقترح أمين المظالم أن يستعاض عن كلمة "تلقي" بعبارة "تلقي واستعراض" في الفقرة 63 من القرار الجديد.

(ج) تصحيح خطأ الإحالة المرجعية في الفقرة 21 (ب) من المرفق الثاني

72 - تنطوي الإشارة إلى الفقرة 82 في الفقرة 21 (ب) من المرفق الثاني على خطأ؛ إذ ينبغي أن تكون الفقرة المشار إليها هي الفقرة 61. وتتعلق الفقرة 21 (ب) بدور أمين المظالم في إبلاغ الأفراد المعنيين بأن أسماءهم قد أدرجت في قائمة الجزاءات. وإذ توعز الفقرة 61 إلى الأمانة العامة أن تخطر الدول المعنية بإدراج اسم في القائمة، فإن الفقرة 21 (ب) تتعلق بما يقوم به أمين المظالم لاحقا من إخطار مباشر للشخص أو الكيان الذي أدرج اسمه في القائمة. أما الفقرة 82 فهي تتعلق بالإخطارات التي تقع بعد رفع اسم من القائمة (لا إدراج اسم في القائمة)[15].

73 - لذا يقترح أمين المظالم أن تكون الإشارة إلى الفقرة 61 لا إلى الفقرة 82.

دال - تقديم المساعدة القانونية بدون مقابل

74 - يعرب أمين المظالم عن امتنانه للمحامين الذين مثلوا مقدمي الالتماسات وكذلك للذين أعربوا مؤخرا عن استعدادهم للعمل مع مقدمي الالتماسات دون مقابل في القضايا المقبلة. فالحصول على المساعدة القانونية هو جانب رئيسي من جوانب الإنصاف. ومع أن المساعدة القانونية ليست شرطا لتقديم طلب رفع

(14) الفقرتان 63-64 من S/2023/133، والفقرتان 52-53 من S/2023/662.

(15) تشير الفقرة 20 (ب) من المرفق الثاني لقرار مجلس الأمن 2161 (2014) إلى الفقرة 39 من ذلك القرار، التي تماثل الفقرة 61 من القرار 2610 (2021). ومن ثم يتضح أن الإشارة إلى الفقرة 82 ضمن الفقرة 21 (ب) من المرفق الثاني من القرار 2610 (2021) هي إشارة غير صحيحة.

الاســـم من القائمة إلى المكتب، وأن الإجراءات التي يقوم بها ليســـت إجراءات قضـــائية، فإمكان مقدمي الالتماسات الاستفادة من هذه المساعدة القانونية وقد استفادوا منها فعلا في كثير من الحالات.

75 - وخلال الفترة المشـــمولة بالتقرير، تعاون المكتب مع رابطة محامي الدفاع العاملين أمام المحاكم والهيئات القضائية الدولية التي يوجد مقرها في لاهاي والتي وزعت دعوة على أعضائها لتوفير محامين بدون مقابل. ودُعي الأعضاء إلى النظر في تقديم مساعدة قانونية بدون مقابل إلى الكيانات والأفراد الذين يلتمسون رفع أســـمائهم من قائمة الجزاءات التي وضـــعتها اللجنة. وردّ عدة من محامي الدفاع بالإيجاب، مؤكدين استعدادهم لمساعدة مقدمي الالتماسات مستقبلا إن هم طلبوا مساعدة قانونية بدون مقابل.

76 - وعقد أمين المظالم أيضـــا عدة اجتماعات مع محامين في ســـنغافورة وماليزيا أعربوا عن اهتمامهم بتقديم مساعدة قانونية بدون مقابل لمقدمي الالتماسات في المستقبل، بالتركيز على الكيانات والأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة ممن تكون أماكن وجودهم في منطقة جنوب شرق آسيا.

77 - ويقوم المكتب بإعداد حلقة عمل على الإنترنت للمحامين الذين يقدمون المســـاعدة القانونية بدون مقابل لشـــرح ولاية المكتب، وقيمة إســـداء المســـاعدة القانونية بالمجان، وتوقعات المكتب من المحامين المتطوعين على هذا الأساس، وهي تشمل التدابير الأخلاقية الواجب مراعاتها.

هاء - المسائل الإدارية

78 - نظرا لمشاكل السيولة الحالية التي تواجهها الأمانة العامة للأمم المتحدة، يتوقع المكتب أن يضطر إلى اتخاذ تدابير لخفض التكاليف. وسيواصل المكتب بذل قصارى جهده للوفاء بولايته على الرغم من هذه القيود.

79 - غير أن أمين المظالم يشير، في هذا السياق، إلى أن إجراءاته مقيدة بجداول زمنية صارمة ينص عليها القرار وأن السفر لإجراء مقابلات مع مقدمي الالتماسات يجب أن يتم ضمن هذه الثوابت. ويؤكد أمين المظالم أيضا أهمية المقابلات الشخصية. وكما ذُكر في التقارير السابقة، فإن المقابلات الشخصية حاسمة لتقييم مصداقية مقدم الالتماس وحالته الذهنية[16] وكذلك لضمان "تجربة مكتملة العناصر ولإعمال معيار الإنصاف الواجب لمقدِّم الطلب"[17]. وإذا اقتضى الأمر تأجيل السفر، أو إذا تعذر إجراء مقابلات بالحضور الشخصي بسبب قيود الميزانية، فإن ذلك سيؤثر على مراعاة الاصول القانونية.

80 - وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ المكتب بأن عملية ترجمة التقارير الشاملة قد تتأخر بسبب أزمة السيولة. ومن شأن هذا التأخير أن يؤثر على توقيت تقديم أمين المظالم لتقاريره إلى اللجنة، وهذا سيكون له أيضا تأثير على واجب الإنصاف.

81 - ويشدد أمين المظالم على الدور الحاسم الذي تؤديه الترجمة الشفوية في أثناء المقابلات التي تجرى مع مقدمي الالتماسات والشهود في دولة إقامة أصحاب الالتماسات. وفي عام 2024، خصصت للمكتب،

(16) الفقرة 23 من S/2017/685 التي رأى فيها أمين المظالم أن "المقابلة الشخصية هي أفضل طريقة لتقييم مصداقية مقدم الطلب وحالته الذهنية. ولا تقتصر أهمية هذا التقييم البالغة على تحديد ما إذا كان مقدم الطلب يعمل من أجل فك ارتباطه بأي كيان، بل هو مهم أيضـــاً في الحالات التي يكون فيها مقدم الطلب قد احتجز لفترة طويلة من الوقت ولا توجد أي معلومات حديثة عنه تبين قيامه بأي أنشطة تدعم كياناً مدرجاً في القائمة".

(17) الفقرة 19 من S/2021/676، والفقرة 19 من S/2021/1062.

لأول مرة، موارد في الميزانية للعمل خصيصا مع المترجمين الشفويين من موظفي الأمم المتحدة. والمترجمون الشفويون على دراية بعمل المكتب وملزمون بالسرية بسبب مركزهم التعاقدي كموظفين في المنظمة.

82 - وما زال المكتب لم ينتقل بعد إلى حيز مكتبي آمن على النحو الذي أوصت به إدارة شؤون السلامة والأمن. وبما أنه لم يتسن العثور على حيز عمل بديل يرقى إلى مستوى توصيات إدارة شؤون السلامة والأمن، وبما أن الأشغال الكبرى التي لم تنجز لتجديد المبنى تجعل من غير الاقتصادي تحسين حيز العمل الحالي، فقد قدمت الأمانة العامة المساعدة في تنفيذ تدابير التخفيف التي أوصت بها الإدارة إلى أن يتم التوصل إلى حل نهائي.

83 - وقد استفاد المكتب حتى الوقت الراهن من دعم ثلاثة متدربين داخليين على مدى فترة تسعة أشهر عملوا خلالها تباعا في مشاريع تتعلق بالتوعية وقواعد البيانات وقدموا للمكتب في الوقت ذاته أيضا أشكالا أخرى من المساعدة في الاضطلاع بولايته. وإذا لم التدريب الداخلي من الأنشطة المدفوعة الأجر، فمن المهم أن يستمر توفير الأموال اللازمة لتغطية التكاليف الإدارية المرتبطة باستضافة المتدربين الداخليين بالنظر إلى قيمة المساهمات التي يقدمونها إلى المكتب.

المرفق

Status of recent cases[1]

Case 111, one individual (Status: information-gathering phase)

Date	*Description*
12 February 2024	Transmission of case 111 to the Committee
12 June 2024	Deadline for completion of the four-month information-gathering period

Case 110, one individual (Status: information-gathering phase)

Date	*Description*
8 February 2024	Transmission of case 110 to the Committee
8 June 2024	Deadline for completion of the four-month information-gathering period

Case 109, one individual (Status: information-gathering phase)

Date	*Description*
28 December 2023	Transmission of case 109 to the Committee
28 April 2024	Deadline for completion of the four-month information-gathering period

Case 108, one individual (Status: dialogue phase)

Date	*Description*
21 September 2023	Transmission of case 108 to the Committee
21 March 2024	Information-gathering period completed
21 May 2024	Deadline for completion of the two-month dialogue period

Case 107, one individual (Status: dialogue phase)

Date	*Description*
23 June 2023	Transmission of case 107 to the Committee
23 December 2023	Information-gathering period completed
23 April 2024	Deadline for completion of the extended dialogue period

[1] The status of all cases since the establishment of the Office of the Ombudsperson can be accessed through the website of the Office: www.un.org/securitycouncil/sc/ombudsperson/status-of-cases.

Case 106, one individual (Status: Committee consideration)

Date	*Description*
26 May 2023	Transmission of case 106 to the Committee
26 November 2023	Information-gathering period completed
26 March 2024	Comprehensive report submitted to the Committee